

اختصاصات هيئة تسوية الخلافات العمالية الإبتدائية والفرق بين الهيئتين أن الهيئة الإبتدائية تختص بعدة أمور منها: الفصل النهائي في المنازعات العمالية على اختلاف أنواعها، كما تختص بالحكم في الاعتراضات التي يقرها وينفذها صاحب العمل على العامل عنده. إذ أنه في كثير من الأحيان ما ينفذ قرارات تخالف قانون العمل وتضر بالعامل. وللهيئة القدرة على الفصل الإبتدائي في المنازعات العمالية التي قد تخطت حد العشرة آلاف ريال. والخلافات التعويضية وهي الخلافات التي أقرت بها المحكمة أو مكتب العمل وألزمت بها صاحب العمل بإن يدفعها إلى العامل. كما أنها لا تفصل نهائياً في المنازعات العمالية التي نتج عنها الفصل من العمل،